

Our Ref. ..... ١١٤٩/٤ اشارتنا

Date ..... ٠١٩٨٧/١٠/٢٥ التاريخ



السيد المسؤول عن الاموال المتروكة واملاك الدوله المحترم/القدس .

الموضوع : الصفحه العقاريه رقم ١٠/١٣٣١

تحية طيبه وبعد ،

أشير الى كتابكم المورخ في ٠١٩٨٧/١٠/٤ بخصوص الدين القائم على القطعه رقم ١٠ حي ١٦ حوضي ٢٨ من اراضي مدينة البيره لصالح صندوق الانماء الصناعي - مجلس الاعمار الاردني بموجب سند دين من الدرجه الثانيه مؤرخ في ٠١٩٦١/٥/١ أرجوان اوضح لكم مايلي :-

٠١ ان مجلس الاعمار الاردني وصندوق الانماء الصناعي التابع له قد جرى الغاؤهما وترحيل اموالهما وموجوداتهما وديونهما لتشكيل جزءاً من رأس المال المصرح به لمؤسسة الاقراض الزراعي وذلك بموجب ماده ١٦/٦ أ من القانون رقم ١٢ لسنة ٦٣ والمنشور في الصفحه ٣٥٨ من العدد ١٦٧٧ من الجريده الرسميه الصادره بتاريخ

٠٦٣/٤/١٦ . والذي انشأت بموجبه مؤسسة الاقراض الزراعي .

وبهذا - فان صلاحية استيفاء ديون مؤسسة الاقراض الزراعي أو تأجيل تحصيلها قد انيطت بحارس أموال البنوك التابع لبنك اسرائيل .

وعليه فان الاتفاقية التي وقعها السيد ابراهيم الطويل مع حارس املك الغائبين بتاريخ ١٩٧٧/٧/٢٧ / بذلك تكون قد تمت دون سند من القانون ومشوبه بعيب عدم الاختصاص .

٠٢ ان العقارات المؤمنه برهونات رسميه تكون ضامنه للدين وهي تتميز بالا ولويه والتتبع أى انها تستوفى كامله من بيع العقار وتلحق العقار في اى يد يكون ولا أثر لتغير الملكيه في وجوب استيفاء هذا الدين من بيع العقار، وعليه وحيث ان الذمه الماليه للبلديه كمؤسسه شبه رسميه هي بالقطع أكثر ملاءمه من الاشخاص، ولذلك فان انتقال العقار ليسجل باسم دائره شبه رسميه وهي بلدية البيره فيه ضمان لتسديد الدين من جهتين ، الجهه الاولى :- الذمه الماليه المليه لدائرة البلديه .  
الجهه الثانيه :- ان العقار والذي تبلغ قيمته عدة مئات آلاف الدينير هو ضامن للدين .

٠٣ ان الوضع المالي لبلدية البيره في الوقت الحاضر لا يسمح لها بالوفاء بالدين سيما وانها ملتزمه بعدة مشاريع انمائيه لمدينة البيره ، وان المسؤول عن اموال البنوك او حارس املك الدوله كلاهما او اى منهما ليسا بأس الحاجه للوفاء بالدين .

٢/٠٠٠٠